#### <u>Group Personal Accident Insurance – Emirates</u> NBD Personal Loans

# التأمين الجماعي ضد الحوادث الشخصية - القروض الشخصية المقدمة من بنك الإمارات دبي الوطني

### **Terms and Conditions**

# الشروط والأحكام

Provided By

مُقدم من:

Abu Dhabi National Insurance Company (ADNIC)

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين

In association with

بالتعاون مع

**Emirates NBD PJSC** 

بنك الإمارات دبى الوطنى ش.م.ع.

#### **Section 1**

# القسم (1)

We welcome you as an Emirates NBD personal loan holder to enjoy the benefits offered under the Group personal Accident Insurance Policy pursuant to Policy No. H1L21000159 (the "Policy") issued by Abu Dhabi National Insurance Company (the "Company") in favor of Emirates NBD PJSC (the "Policyholder").

نرحب بك بصفتك مقرض القروض الشخصية لدى بنك الإمارات دبي الوطني لكي تتمتع بالمنافع التي توفر ها وثيقة التأمين الجماعي ضد الحوادث الشخصية رقم (H1L21000159) (يُشار إليها لاحقًا باسم "وثيقة التأمين") الصادرة من شركة أبوظبي الوطنية للتأمين (يُشار إليها لاحقًا باسم "الشركة") لصالح بنك الإمارات دبي الوطني ش.م.ع (يُشار إليه لاحقًا باسم "حامل الوثيقة").

We request that you to read these Policy details carefully in order to understand the scope of the cover being offered.

لذا يرجى التكرم بقراءة تفاصيل وثيقة التأمين الماثلة بعناية لفهم نطاق التغطية التأمينية المقدمة.

#### **IMPORTANT NOTICE:**

#### ملحوظة مهمة:

The scheme is being offered to all personal loans holders who are resident in the UAE and who have enrolled from the 01-08-2022 (the "Inception Date"), referred to thereafter as the Insured personal loan holder(s).

تقدمة هذه الخطة التأمينية لكل مقرضي القروض الشخصية المقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة والذين سجلوا في الوثيقة منذ 2022/8/1 ("تاريخ البدء")، يشار إليهم فيما بعد باسم "مقرض القروض الشخصية للمؤمن له.

In the event of Death due to Accident or Permanent Total Disability due to Accident, the Company shall pay the Benefit to the Policyholder and/or the Insured personal loan holder as stated herein:

في حالة الوفاة الناجمة عن حادث أو في حالة العجز الكلي الدائم الناجم عن حادث، تدفع الشركة المنافع إلى حامل الوثيقة و/أو مقرض القروض الشخصية المؤمن له وفق ما هو منصوص عليه في هذه الوثيقة.

Section 2 <u>القسم 2</u>

<u>SCHEDULE:</u> جدول الوثيقة:

Scope of Cover	Sum Insured	مبلغ التأمين	نطاق التغطية
Death Due to Accident:	Equal twice the outstanding loan balance + accrued interest + any other charges of Personal Loan due to the Policyholder at the Date of Event, as declared each month to the Company by the Policyholder where 50% to be paid to the Policyholder and other 50% to the deceased beneficiary, subject to a maximum of AED 12,000,000 per Insured borrower.	ساوي ضعف رصيد القرض المستحق + الفائدة المستحقة + أي رسوم أخرى مفروضة على القرض الشخصي المستحقة السداد لحامل وثيقة التامين في تاريخ الحدث، وفق ما يقر به حامل الوثيقة للشركة في كل شهر، حيث يجب سداد نسبة 50% لحامل الوثيقة في حين يجب سداد نسبة 50% لمستفيد المتوفى، بحد أقصى مبلغ وقدره الكل مقترض مؤمن له.	الوفاة بسبب التعرّض لحادث:
Permanent Total Disability due to accident:	Equal twice the outstanding loan balance + accrued interest + any other charges of Personal Loan due to the Policyholder at the Date of Event, as declared each month to the Company by the Policyholder where 50% to be paid to the Policyholder and other 50% to the deceased beneficiary, subject to a maximum of AED 12,000,000 per Insured borrower.	يساوي ضعف رصيد القرض المستحق + الفائدة المستحقة + أي رسوم أخرى مفروضة على القرض الشخصي على القرض الشخصي المستحقة السداد لحامل وثيقة التامين في تاريخ الحدث، وفق ما يقر به حامل الوثيقة للشركة في كل شهر، حيث يجب سداد نسبة 50% لحامل الوثيقة في حين يجب سداد نسبة 50% لحامل الوثيقة في الأخرى للمستفيد المتوفى، بحد أقصى مبلغ وقدره لكل مقترض مؤمن له.	العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث:

Based on Initial indebtedness, if another loan is already covered, its outstanding Sum Insured must be added to the initial Sum Insured of the new loan. TOP UP to an existing loan shall be considered as a new loan.

The enrolment can be subject to special conditions – exclusion or restriction of risk.

The cover provided under this insurance is for 24 hours and on a worldwide basis.

Free cover limit:

AED 6,000,000/- for UAE Nationals (above this limit will be Subject to Medical Underwriting for UAE Nationals)

AED 2,500,000 for Expatriates (above this limit will be Subject to Medical Underwriting for Expatriates)

Age limit of the Insured Borrower as under:

بناءً على المديونية الأولية، في حالة تغطية قرض آخر بالفعل ، عندئذ يجب إضافة مبلغ التأمين المستحق على مبلغ التأمين الأولي للقرض الجديد، ويعتبر زيادة قيمة أي قرض حالي بمثابة قرض جديد.

ويمكن أن يخضع التسجيل في وثيقة التأمين الماثلة لشروط خاصة - استبعاد المخاطر أو تقييدها.

تستند التغطية التأمينية المقدمة بموجب الوثيقة إلى أساس استمراريتها على مدار اليوم وفي جميع أنحاء العالم.

حد التغطية الحر:

6,000,000 در هم إماراتي بالنسبة لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة (تخضع أي زيادة على هذا الحد للاكتتاب الطبي لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة)

2,500,000 در هم إماراتي بالنسبة للمغتربين (وستخضع أي زيادة على هذا الحد للاكتتاب الطبي للمغتربين)

وفيما يلى الحد العمري للمقترض المؤمن له:

Age Limit	Accidental Death	Permanent Total Disability due to Accident
Minimum age at entry	18 years	18 years
Maximum age at entry	69 years	69 years
Maximum age at claim	70 years	70 years

العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث	الوفاة الناجمة عن حادث	الحدد العمري
18 عامًا	18 عامًا	الحد الأدنى للعمر عند التسجيل
69 عامًا	69 عامًا	الحد الأقصى للعمر عند التسجيل
70 عامًا	70 عامًا	الحد الأقصى للعمر عند تقديم المطالبات

Section 3 القسم 3

DEFINITIONS:

For the purpose of this Policy, the following definitions shall apply unless the context otherwise requires:

لأغراض هذه الوثيقة، يكون للتعريفات التالية المعاني المخصصة لكل منها، ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

**Accident** means a sudden, unintended, fortuitous, violent, visible and external event and does not include any naturally occurring condition or degenerative process, which occurs during the period of insurance at an identifiable time and place including exposure resulting from a mishap to a conveyance in which the Insured Borrower is travelling.

**Agreement** means a period loan agreement made on or after the Policy date, between the Policyholder, as Creditor, and an Insured Borrower.

**Benefit** means the indemnity payable under the scope of this cover in respect of Death due to Accident or Permanent Total Disability due to Accident of the Insured Borrower.

**Bodily Injury** means bodily injury which:

- (a) Is sustained by an Insured Borrower during the Period of Insurance;
- (b) Is caused by an accident; and
- (c) Solely and independently of any other cause, except illness directly resulting from, or surgical or medical treatment rendered necessary by, such injury, occasions the disability of the Insured Borrower within 120 days from the date of the accident by which such injury is caused.

**Borrower** means a person indebted to the Policyholder

**Commencement Date** means the date the Insured Borrowers is enrolled for this Policy by the Policyholder or the date of commencement of this Policy whichever is later

**Death** means due to accident except as stated under the List of Exclusions mentioned under this Policy.

Date of Event means any one of the following:

الحادث: يعني أي حدث مفاجئ وغير مقصود وعرضي وعنيف وواضح وخارجي ولا يشمل أي حالة طبيعية أو عملية تدهور، والتي تحدث خلال فترة التأمين في أي وقت ومكان محددين بما في ذلك التعرض الناتج عن أي حادث طارئ في وسيلة النقل التي يستخدمها المقترض المؤمن له في السفر.

الاتفاقية: تعني اتفاقية القرض لأجل والتي تحررت في تاريخ وثيقة التأمين أو بعد ذلك، بين حامل الوثيقة بصفته دائنًا والمقترض المؤمن له.

المنفعة: تعني التعويض المستحق السداد بموجب نطاق هذه التغطية التأمينية فيما يتعلق بالوفاة الناتجة عن حادث أو العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث والتي تلحق بالمقترض المؤمن له

الإصابة الجسدية تعنى الإصابة الجسدية التي:

- (أ) يتعرض لها المقترض المؤمن له في أثناء فترة التأمين.
  - (ب) تقع بسبب حادث.
- (ج) تقع بذاتها فقط وبصورة مستقلة عن أي سبب آخر غير المرض الناتج بصورة مباشرة عن معالجة جراحية أو طبية والتي اعتبرت ضرورية أو إصابة من هذا القبيل تؤدي إلى عجز المقترض المؤمن له في غضون 120 يوماً من تاريخ وقوع الحادث الذي يكون سبباً في هذه الإصابة.

المقترض: يعني أي شخص مدين لصاحب وثيقة التأمين.

تاريخ السريان يعني تاريخ تسجيل المقترضين المؤمن لهم في وثيقة التأمين الماثلة من جانب حامل وثيقة التأمين أو تاريخ سريان وثيقة التأمين الماثلة أيهما يأتي لاحقًا.

الوفاة تعني الوفاة الناتجة عن حادث باستثناء ما قد تم ذكره في قائمة الاستثناءات المذكورة في هذه الوثيقة.

تاريخ الحدث يعني أيًا مما يلي:

- In respect of Death the date of death resulting from an accident happening or manifesting after the Commencement Date and during the Period of Insurance;
- II. In respect of Permanent Total Disability (due to Accident) the date if recognition of Permanent Total Disability by a Competent Authority results from an accident happening or manifesting after the Commencement Date and during the Period of Insurance.

**Defaulted Borrowers** are Borrowers having one or more unpaid instalment. For such Borrowers, the first 6 unpaid instalments shall be considered as paid by the Insurer, subject to payment of the accurate premium. In case of claim, the unpaid instalment from the 7th shall be deducted from the Outstanding Balance at the date of death. The Insurer shall not be liable for any interest for unpaid instalment.

**Enrollment Form** shall mean, unless otherwise arranged by mutual agreement between the Policyholder and Company, the Personal Loan application form along with the Insurance application with all the necessary information included into it.

**Expatriate** means a person temporarily or permanently residing in a country (in this context U.A.E), holding a valid permanent residence visa as per UAE Regulations

**Free Cover Limit** (FCL) means the maximum amount of insurance cover per Insured Borrower and as per the defined maximum age of the Insured Borrower that does not require any evidence of Insurability from participating Borrowers.

Initial indebtedness is the total approved loan amount at the Commencement of the Loan

**Instalment** means the periodic payment for a Loan including interest and other charges on the Outstanding Loan Balance as per the provisions of the Loan

1- فيما يتعلق بالوفاة، تاريخ الوفاة الناتجة عن حادث وقع أو ظهر بعد تاريخ السريان وفي غضون فترة التأمين.

2- فيما يتعلق بالعجز الكلي الدائم (الناتج عن حادث)، تاريخ إقرار سلطة مختصة بالعجز الكلي الدائم الناتج عن حادث وقع أو ظهر بعد تاريخ سريان الوثيقة وفي غضون فترة التأمين.

المقترضون المتعثرون: يعني المقترضون الذين تعثروا في سداد قسط واحد أو أكثر. وبالنسبة لهؤلاء المقترضين، تعتبر الأقساط الستة الأولى غير المدفوعة مسددة من شركة التأمين، رهنًا بسداد قسط التأمين المحدد. وفي حالة المطالبة، يجب خصم القسط السابع غير المسدد من الرصيد المستحق في تاريخ الوفاة، ولا تتحمل الشركة أي مسؤولية قانونية عن أي فائدة تُقرض على القسط غير المسدد.

استمارة التسجيل: تعني - ما لم يجرى ترتيب خلاف ذلك باتفاق متبادل بين حامل الوثيقة التأمين والشركة، نموذج طلب القرض الشخصي بالإضافة إلى طلب التأمين مع كل المعلومات الضرورية المدرجة فيه.

المغترب: يعني الشخص الذي يقيم بشكل مؤقت أو دائم في دولة ما (تكون في هذا السياق دولة الإمارات العربية المتحدة)، ويحمل تأشيرة إقامة دائمة سارية وفقًا للوائح دولة الإمارات العربية المتحدة.

حدود التغطية الحرة: تعني الحد الأقصى لمبلغ التغطية التأمينية لكل مقترض مؤمن له وفقًا للحد الأقصى المحدد لسن المقترض المؤمن له والذي لا يتطلب أي إثبات لقابلية التأمين من المقترضين المشاركين.

**المديونية الأولية**: تعني إجمالي مبلغ القرض المعتمد في بداية القرض

القسط: يعني السداد الدوري لمبلغ القرض بما في ذلك الفوائد والرسوم الأخرى على رصيد القرض المستحق وفقًا لأحكام القرض.

**Insured Borrowers/Insured Member** means the customers of the Policyholder who have been granted the covered loans by virtue of an agreement and who meet the conditions of eligibility mentioned hereunder.

Insured Event In the event of Death due to accident, the Company shall pay to the Policyholder an amount equal to the Outstanding Loan Balance amount plus interest plus other charges of the Insured Borrower and equal amount shall be paid to the designated beneficiary of the Insured Borrower or to Legal Heirs (if a beneficiary is not designated) through the Policyholder. The Outstanding Loan Balance amount taken for the purpose of calculation of the claims would be as of the last calendar day of the previous month of the Insured Event of claim as declared by the Policyholder to the Company.

In the event of Permanent Total Disability due to accident, the Company shall pay to the Policyholder an amount equal to the Outstanding Loan Balance amount plus interest plus other charges of the Insured Borrower and equal amount shall be paid to the Insured Borrower through the Policyholder. The Outstanding Loan Balance amount taken for the purpose of calculation of the claims would be as of the last calendar day of the previous month of the Insured Event of claim as declared by the Policyholder to the Company.

**Joint Loans** – are covered and reimbursed at 100% in case of the death of one borrower or both borrowers.

In case of joint life policies, all joint lives shall undergo underwriting according to the full outstanding loan amount at the time of entry into the scheme. That is, for underwriting purposes, all individual members of a joint life policy are treated as having taken out the full loan amount individually.

Loan means the amount borrowed by the Borrower from the Policyholder through a written agreement made in writing between the Policyholder and the Borrower, which entails repayment in accordance with the agreed instalments or interest only or as otherwise specified by the Policyholder

المقترضون المؤمن لهم / العضو المؤمن له: يُقصد بهم العملاء التابعين لحامل وثيقة التأمين الذين حصلوا على القروض المغطاة تأمينياً بموجب اتفاقية والذين يستوفون شروط الأهلية المذكورة أدناه.

الحدث المؤمن ضده في حالة الوفاة الناتجة عن أسباب طبيعية أو أسباب مرضية، تتعهد الشركة بأن تدفع لحامل وثيقة التأمين مبلغًا يساوي رصيد القرض المستحق بالإضافة إلى الفائدة والرسوم الأخرى المفروضة على المقترض المؤمن له، ويجب سداد المبلغ المكافئ إلى المقترض المستفيد المحدد للمقترض المؤمن له أو الورثة الشرعيين (في حالة عدم تحديد المستفيد) من خلال حامل وثيقة التأمين. وسيكون مبلغ رصيد القرض المستحق المقبوض لغرض حساب المطالبات اعتبارًا من اليوم التقويمي الأخير من الشهر السابق لحدث المطالبة المؤمن له وفق ما يقر به حامل وثيقة التأمين للشركة.

في حالة العجز الكلي الدائم الناتج عن الحادث، تتعهد الشركة بأن تدفع لحامل وثيقة التأمين مبلغًا يساوي رصيد القرض المستحق بالإضافة إلى الفائدة والرسوم الأخرى المفروضة على المقترض المؤمن له، ويجب سداد المبلغ المكافئ إلى المقترض المؤمن له من خلال حامل وثيقة التأمين. وسيكون مبلغ رصيد القرض المستحق المقبوض لغرض حساب المطالبات اعتبارًا من اليوم التقويمي الأخير من الشهر السابق لحدث المطالبة المؤمن له وفق ما يقر به حامل وثيقة التأمين للشركة.

القروض المشتركة: يجب تغطية القروض المشتركة وسدادها بنسبة 100% في حالة وفاة أحد المقترضين أو كلا المقترضين.

وفي حالة وثائق التأمين على الحياة المشتركة، يجب التامين على كل الأشخاص المشاركين في الوثيقة وفقًا لمبلغ القرض المستحق بالكامل في وقت إبرام خطة التأمين. وفي هذا الصدد، ولأغراض التامين، يعامل كل الأفراد في وثيقة التأمين على الحياة المشتركة على أنهم حصلوا على مبلغ القرض بالكامل بشكل فردي.

القرض: يعني المبلغ الذي يقترضه المقترض من حامل وثيقة التأمين من خلال اتفاقية خطية تحررت كتابياً بين حامل وثيقة التامين والمقترض، والتي تستلزم السداد وفقًا للأقساط أو الفائدة المتفق عليها فقط أو وفق ما يحدده حامل وثيقة التأمين.

**Outstanding Loan Balance** means the outstanding balance of the Insured Borrower still owed to the Policyholder as per the records at time of death/disability for the insured subject to the underwriting approval by the company.

**Permanent Total Disability (PTD)** means in the opinion of the Company's medical officer, a medically observed total and permanent inability of the Insured Borrower to perform any activity or occupation, due to accident that occurs prior to attaining the age of 70 years,. This is subject to exclusions mentioned in this agreement. If at the time of the loss, the Insured Borrower is unemployed or self-employed, PTD means the Permanent and Total inability to perform, without assistance of a third person, the following Acts of Daily Living:

- 1. **Washing:** the ability to wash in the bath or in a shower (including getting into and out of the bath or shower) or wash satisfactorily by other means;
- 2. **Dressing**: the ability to put on, take off, secure and unfasten all garments and as appropriate, any braces, artificial limbs or other surgical appliances;
- 3. **Transferring**: the ability to move from bed/chair to an upright position or wheelchair and vice versa;
- 4. **Mobility**: the ability to move indoors from room to room on level surface;
- 5. **Toileting**: the ability to use the lavatory or otherwise manage bowel and bladder functions so as to maintain a satisfactory level of personal hygiene;
- 6. **Feeding** the ability to feed oneself once food has been prepared and made available.

رصيد القرض المستحق: يعني الرصيد المستحق للمقترض المؤمن له الذي لا يزل مستحقًا لحامل وثيقة التأمين وفقًا للسجلات في وقت الوفاة / عجز المقترض المؤمن له بشرط الحصول على موافقة الشركة على التأمين.

العجز الكلي الدائم: يعني في رأي الطبيب المسؤول لدى الشركة، أي عجز كامل ودائم واضح من الناحية الطبية يلحق بالمقترض المؤمن له في سبيل أداء أي نشاط أو مهنة وذلك بسبب حادث وقع قبل بلوغ سن 70 عامًا، رهنًا بالاستثناءات المذكورة في هذه الاتفاقية. إذا كان المقترض المؤمن له عند وقوع الخسارة غير موظف أو يعمل لحسابه الخاص، يصبح معنى عبارة (العجز الكلي الدائم) عجزه الدائم والكلي عن القيام بالأنشطة التالية في حياته اليومية دون مساعدة من شخص ثالث:

- 1- الاستحمام: القدرة على الاغتسال في الحمام أو الاغتسال تحت دش الاستحمام (بما في ذلك الدخول إلى مكان الاستحمام أو الاغتسال والخروج منه) أو الاغتسال بصورة مقبولة بوسائل أخرى.
- 2- ارتداء الملابس: يعني القدرة على ارتداء الملابس وخلعها وربط وتفكيك أزرار كل أنواع الملابس حسب المطلوب وأي أساور أو أطراف صناعية أو تجهيز ات جراحية أخرى.
- 3- التنقل: القدرة على التحرك من السرير / الكرسي إلى وضعية الوقوف قيامًا أو الجلوس على كرسي متحرك أو العكس.
- 4- الحركة: القدرة على الحركة داخل البيت من غرفة
  لأخرى على سطح مستو.
- 5- استعمال المرحاض: يعني القدرة على استعمال المرحاض أو التحكم بوظائف التبرز والتبوّل بقدر كاف للحفاظ على مستوى مقبول من النظافة الصحية الشخصية.
- 6- **تناول الطعام**: القدرة على تناول الطعام بنفسه عند تقديمه إليه جاهزًا للأكل.

Assessment of PTD and subsequent potential payment of benefit is made after 6 months continuous disability following the event-giving rise to the claim. However this time limit shall not apply to cases of physical severance or amputation of limbs. The Company reserves its right to seek a second opinion at own cost to satisfy their decision prior to invoking the appropriate clause.

In the event of disability by accident, the 6 months deferred period is waived, if the Company is satisfied based on detailed medical report from a UAE registered and recognized treating physician of a hospital or clinic which clearly and adequately proves beyond doubt that Insured Borrower will never recover/ recuperate from his/her injuries and status of insured falls under the scope and definition of the permanent and total disability benefit.

**Policy** shall mean this agreement, any supplementary contracts or endorsements herein, amendments signed by the Company and the Policyholder, along with any insurance application, health declaration, medical questionnaire, medical evidences of the insured Borrowers and summaries of cover, which together constitute entire contract between the Company and Policyholder.

**Policy Year** means any period of twelve months commencing on any Policy Anniversary Date

**Policyholder** means the financial institution granting the covered Loan to the Insured Borrowers

**Period of Insurance** means the period commencing from the Commencement date of insurance for which the Premium is fully paid, taking in to account the Grace Period applicable under the provisions of this Policy

**Physician** means a qualified allopathic medical practitioner holding a valid subsisting license, granted by the appropriated licensing authority and practicing within the scope of his license.

**Pre Existing Condition** means illness, disease or sickness occurring or manifesting prior to the Commencement Date of cover in respect of an Insured Borrower for which advice or treatment was sought or obtained from a Physician, chiropractor, naturopath or any other practitioner of a similar kind

يجري تقييم العجز الكلي الدائم وسداد المنافع المحتملة اللاحقة بعد استمرار الإعاقة لمدة 6 أشهر متتالية بعد الحدث الذي ترتب عليه تقديم المطالبة. ومع ذلك، لا ينطبق هذا الحد الزمني على حالات البتر أو بتر الأطراف. وتحتفظ الشركة بحقها في طلب رأي ثانٍ على نفقتها الخاصة لإسناد قرارها قبل تطبيق الأحكام ذات الصلة.

في حالة العجز الناتج عن حادث، يتم التنازل عن فترة الستة أشهر المؤجلة، وإذا اقتنعت الشركة بناءً على تقرير طبي تفصيلي مقدم من طبيب معالج مسجل ومعترف به في دولة الإمارات العربية المتحدة من مستشفى أو عيادة يثبت بوضوح وبشكل كاف بما لا يدع مجالاً للشك أن المقترض المؤمن له لن يتعافى / يتماثل للشفاء من إصاباته / إصابتها، وتقع حالة المؤمن له ضمن نطاق وتعريف منافع العجز الكلي الدائم.

وثيقة التأمين: تعني هذه الاتفاقية وأي عقود تكميلية أو ملاحق ملحقة بهذه الوثيقة والتعديلات الموقعة من الشركة وحامل وثيقة التأمين، بالإضافة إلى أي طلب تأمين والتصريح الصحي والاستبيان الطبي وأدلة طبية للمقترضين المؤمن لهم وملخصات التغطية التأمينية والتي تشكل معًا العقد الكامل المبرم بين الشركة وحامل وثيقة التأمين.

سنة الوثيقة: تعني أي فترة قوامها اثنا عشر شهرًا تبدأ في تاريخ وثيقة التأمين السنوي.

**حامل وثيقة التأمين**: يعني المؤسسة المالية التي تمنح القرض المغطى تأمينياً للمقترضين المؤمن لهم.

**فترة التأمين**: تعني الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء التأمين والتي يُدفع عنها قسط التأمين بالكامل، مع مراعاة فترة السماح المطبقة بموجب أحكام وثيقة التأمين.

الطبيب: هو ممارس طبي مؤهل في الطب يحمل ترخيصًا صالحًا تمنحه سلطة الترخيص المختصة ويمارس مهام عمله في نطاق ترخيصه.

الحالة المرضية السابقة للتأمين: تعني المرض أو الاعتلال أو السقم الذي يحدث أو يظهر قبل تاريخ بدء التغطية التأمينية فيما يتعلق بالمقترض المؤمن له والتي يحصل بسببها على المشورة أو العلاج من طبيب أو خبير المعالجة اليدوية أو

within twelve months immediately prior to the Commencement Date

**Scheduled Airline** means any civilian aircraft operated by a civilian scheduled air carrier holding a certificate, license or similar authorization for a civilian scheduled air carrier transport issued by the country of the aircraft's registry, and which in accordance therewith flies, maintains and publishes tariffs for regular passenger service between named cities at regular and specified times, or regular or chartered flights operated by such carrier.

**Terrorism** means the use or threatened use of force or violence against person or property, or commission of an act dangerous to human life or property or commission of an act that interferes with or disrupts an electronic communication system, undertaken by any person or group, whether or not acting on behalf of or in any connection with organization, government, power, authority or military force, when the effect is to intimidate, coerce or harm a government, civilian population or any segment of the economy.

**Travel** means any transport conveyance which is deemed to include private motor vehicle as well as public aircraft, ships, trains and busses licensed by the appropriate governmental authority to carry passengers on a permitted route with scheduled ports, terminals or stations of embarkation and disembarkation.

#### **UAE** means United Arab Emirates

**War** means war, whether declared or not, or any warlike activities, including use of military force by any sovereign nation to achieve economic, geographic, nationalistic, political, racial, religious or other ends

War like operations means hostilities, mutiny, riot, civil commotion, civil war, rebellion, revolution, insurrection, conspiracy, military or usurped power and martial law or state of siege.

أخصائي العلاج الطبيعي أو أي ممارس آخر مشابه في غضون فترة اثنا عشر شهرًا قبل تاريخ البدء مباشرة

الرحلات الجوية المنتظمة: يعني أي طائرة مدنية يتولى تشغيلها شركة نقل جوي مدنية تقدم رحلات منتظمة وتحمل شهادة أو ترخيص أو تصريح مشابه لشركات النقل الجوي المدنية التي نقدم رحلات منتظمة صادر عن بلد تسجيل الطائرة، حيث تقوم الطائرة وفقًا لذلك بالطيران ونشر التعريفة العادية لخدمة الركاب بين المدن المحددة في أوقات منتظمة ومحددة، أو رحلات منتظمة أو خاصة تديرها شركة النقل الجوي.

الإرهاب: يعني استخدام القوة أو العنف أو التهديد باستخدامهما ضد شخص أو ممتلكات، أو ارتكاب أي تصرف يمثل خطورة على الحياة البشرية أو الممتلكات، أو ارتكاب أي تصرف يؤدي إلى التدخل في أي نظام اتصالات إلكتروني أو تعطيله، من قبل أي شخص أو مجموعة من الأشخاص، سواء أكانوا يعملون لحساب أي منظمة أو حكومة أو سلطة أو هيئة أو قوة عسكرية أم لا، عندما يكون الغرض من ذلك هو إرهاب أو إكراه أو إلحاق خسارة بحكومة أو سكان مدنيين أو أي قطاع في الاقتصاد.

السفر: يعني أي وسيلة نقل ويشمل ذلك المركبات الخاصة بالإضافة إلى الطائرات العامة والسفن والقطارات والحافلات المرخصة من السلطة الحكومية المختصة لنقل الركاب على مسار مسموح به مع الموانئ أو المحطات أو محطات الركوب والنزول.

# الإمارات: تعنى دولة الإمارات العربية المتحدة

الحرب: تعني الحرب سواء أعلنت حالة الحرب أم لا أو أي أنشطة حربية، بما في ذلك استخدام القوة العسكرية من قبل أي دولة ذات سيادة لتحقيق غايات اقتصادية أو جغرافية أو قومية أو سياسية أو عرقية أو دينية أو غير ذلك.

العمليات شبه الحربية: تعني الأعمال العدائية أو العصيان العسكري أو أعمال الشغب أو الاضطرابات المدنية أو الحرب الأهلية أو التورة أو الانقلاب أو الانتفاضة أو التآمر أو السلطة العسكرية أو المغتصبة أو فرض الأحكام العرفية أو حالة الحصار.

In this Policy unless the context otherwise requires words and phrases cognate to those defined herein or under the Schedule attached hereto and shall be construed in accordance with those definitions and the singular includes the plural and the masculine the feminine and vice versa.

في هذه الوثيقة وما لم يُنص على خلاف ذلك، يجب تفسير الكلمات والعبارات التي تتوافق مع التعريفات الواردة في هذه الوثيقة أو في الملحق المرفق بها بما يتفق مع تلك التعريفات، وتشمل صيغة المفرد الجمع كما تشمل صيغة المذكر المؤنث والعكس صحيح.

#### **Section 4**

# القسم 4

#### **ELIGIBILITY:**

# شروط الأهلية

# ACCIDENTAL DEATH AND PERMANENT TOTAL DISABILITY DUE TO ACCIDENT

# الوفاة الناجمة عن حادث والعجز الكلى الدائم الناتج ع<u>ن</u> <u>حادث</u>

Eligible Borrowers are individuals who are granted Personal Loan by the Policyholder and meet the following criteria at time of enrolling in to this Policy: المقترضون المؤهلون هم أولئك الأفراد الذين حصلوا على قرض شخصي من حامل وثيقة التأمين ويستوفون المعايير التالية في وقت التسجيل في وثيقة التأمين الماثلة:

- 1. All borrowers to whom the Policyholder holds such scheme on an optional basis;
- 1- كل المقترضين الذين يحتفظ حامل وثيقة التأمين بخصوصهم بهذه الخطة على أساس اختياري.
- 2. Insured Borrower should be within the age of 18-69 years, at entry for Death and Permanent Total Disability due to Accident. Maximum age at expiry: 70 years for Death due to accident and Permanent Total Disability due to Accident;
- 2- ينبغي أن يتراوح عمر المقترض المؤمن له من 18 إلى 69 عامًا عند التسجيل في وثيقة الوفاة والعجز الكلي الدائم الناجم عن حادث. الحد الأقصى للعمر عند انتهاء الوثيقة: 70 عاماً لوثيقة الوفاة الناجمة عن حادث والعجز الكلي الدائم الناجم عن حادث.
- 3. Named in the Loan Agreement;

3- يُذكر اسمه في اتفاقية القرض.

- 4. Acting as a private customer, not as a representative of a legal body, company or organization, nor for any professional or commercial purpose;
- 4- العمل بمثابة عميل خاص، وليس ممثل لهيئة قانونية أو شركة أو منظمة كما لا يعمل لأي غرض مهني أو تجارى آخر.
- 5. Insured Borrower should be a resident of UAE;
- ح. يكون المقترض المؤمن له مقيماً في دولة الإمارات العربية المتحدة;
- 6. Any other eligibility conditions as stipulated by the Policyholder.
- 6- استيفاء شروط الأهلية الأخرى التي يحددها حامل و ثيقة التأمين.

#### LOAN COVERAGE EFFECTIVE DATE

# تاريخ سريان تغطية القرض

The individual insurance cover shall become effective on the latest of these two dates:

تصبح التغطية التأمينية الفردية سارية المفعول في أي تاريخ يقع لاحقاً من بين التاريخين التاليين:

- 1. The date the individual borrower(s) application has been accepted by the Company;
- 2. The date the Loan agreement between the Borrower and the Policyholder comes into effect and is legally binding on the Insured Borrower.
- 1- تاريخ قبول الشركة لطلب المقترض الفردي (المقترضين الفرديين).
- 2- تاريخ دخول اتفاقية القرض المبرمة بين كل من المقترض وحامل وثيقة التأمين حيز النفاذ وتكون هذه الاتفاقية ملزمة قانونًا للمقترض المؤمن له.

#### MEDICAL UNDERWRITING

- 1. Medical examination fees to be borne by the Company;
- 2. Medical examination is only accepted if conducted at the Company appointed medical examiners. In case of any dispute in underwriting decision, customer has the right to get re-examination done in any recognized clinic at his/her own cost.

## الاكتتاب الطبى

- 1- رسوم الفحص الطبي التي يتعين على الشركة تحملها.
- 2- لا يقبل الفحص الطبي إلا في حالة إجراؤه من جانب الأطباء المعينين من جانب الشركة. في حالة نشوب أي نزاع فيما يتعلق بقر ار التأمين، يحق للعميل إعادة الفحص في أي عيادة معترف بها على نفقته الخاصة.

#### AGGREGATE AMOUNT COVERED

**EXCLUSIONS:** 

A maximum aggregate amount of AED 12,000,000 on any one Insured Borrower shall apply in respect of all loans covered.

#### المبلغ الإجمالي المشمول بالتغطية

الاستثناءات:

يجب تطبيق الحد الأقصى للمبلغ الإجمالي وقدره 12.000.000 درهم إماراتي على أي مقترض مؤمن له فيما يتعلق بكل القروض المغطاة تأمينياً.

#### **Section 5**

#### <u>Section 5</u>

## القسم 5

# ACCIDENTAL DEATH / PERMANENT TOTAL DISABILITY BY ACCIDENT

This Insurance does not cover above benefits as consequences of:

- 1. Self-inflicted bodily injury regardless of its date and of its cause, or
- A sickness directly or indirectly attributed to HIV and/or any related illness including aids, or

# الوفاة الناجمة عن حادث / العجز الكلى الدائم الناجم عن حادث

لا يغطي هذا التأمين المنافع المذكورة أعلاه وذلك نتيجة لما يلى:

- 1- الإصابة البدنية الناجمة عن إيذاء النفس بصرف النظر عن تاريخها وسببها.
- 2- الاعتلال الذي يُعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى فيروس نقص المناعة البشرية و/ أو أي من الأمراض المرتبطة به بما في ذلك متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز).

- 3- إدمان الكحول المزمن أو تعاطي الكحول أو إدمان العقاقير
  - 4- الحرب الأهلية أو الحرب أو الغزو أو العمليات الحربية أو العدوان الأجنبي أو الأعمال العدائية أو الثورة أو العصيان العسكري أو أعمال الشغب أو الإضراب أو الاضطرابات المدنية أو الثورة أو التمرد أو العصيان المسلح أو الأعمال الإرهابية التي تصل إلى اشتراك أو ضلوع المؤمن لهم في هذه الظروف دون أي سبب.
- 5- تعرض الجسم، سواء اختياريًا أم لا، إلى طاقة نووية أو نشاط إشعاعي في الحرب أو العمليات شبه الحربية أو حتى في أثناء السلم؛ أو الخدمة العسكرية في القوات المسلحة أو قوات الأمن في أي دولة أو لدى أي سلطة؛ ورغم ذلك، إذا توفي أي مقترض يعمل كشرطي أو فرد في القوات المسلحة أثناء أدائه واجبه اليومي أو تعرض لعجز كلي دائم، فتستحق منافع التأمين بموجب هذه الوثيقة، ولن يتم سداد أي منفعة لأفراد الشرطة أو القوات المسلحة إذا كانت المطالبة ناجمة عن أي من الأحداث التالية: الحرب الأهلية أو الحرب أو الغزو أو العمليات الحربية أو أعمال العدوان الأجنبي أو الأعمال العدائية أو الثورة أو الانتفاضة أو أعمال الشغب أو الإضراب أو العصيان المسلح أو الأعمال الإرهابية أو أي نوع العصيان المسلح أو الأعمال الإرهابية أو أي نوع من التدريبات أو الممارسات أو المتكيفات التي تتضمن استخدام الذخيرة أو المتفجرات أيًا كان نوعها.
- 6- ارتكاب أو محاولة ارتكاب أي اعتداءات أو أعمال غير قانونية أو الاشتراك في أي نشاط غير قانوني أو جريمة.
- سفر المقترض المؤمن له جوًا على متن أي نوع من الطائرات بخلاف طائرة تابعة الشركة طيران ذات رحلات جوية منتظمة.
- 8- تُستثنى حالات الانتحار سواء كان المؤمن له عاقلاً أو مختلاً، وذلك خلال السنة الأولى من التغطية التأمينية وخلال السنة الأولى التي تلي تاريخ بدء أي زيادة في مبلغ القرض.
- 9- الإشعاع النووي أو الانشطار أو الاندماج النووي و/أو التلوث الإشعاعي. ورغم ذلك، يتمتع الاختصاصيون الطبيين في مجال الطب الإشعاعي بالتغطية التأمينية.

- 3. Chronic alcoholism or, abuse of alcohol or, abuse or addiction to drugs; or
- 4. Civil war, war, invasion or warlike operations, act of foreign enemy, hostilities, revolt, mutiny, riots, strike, civil common, rebellion, revolution, insurrection, acts of terrorist to such a degree and extent of the involvement or engagement of the insured in these conditions without any cause; or
- 5. Exposure of the body voluntarily, or not, to nuclear power or radioactivity in war or warlike operations or in peace; or military service in the armed forces or security forces of any country or any authority; however if a Borrower who is a policeman or armed personnel dies or forces becomes permanently disabled while performing dayto day course of duty, the life benefit under this Policy shall be payable, no benefit will be payable for members of the police or armed forces if the claim is due to any of the following events: civil war, war, invasion or warlike operations, act of foreign enemy, hostilities, revolt, mutiny, riots, strike, civil commotion, rebellion, revolution, insurrection, acts of terrorism, any kind of training, exercise or assignment involving the use of ammunition or explosives of any kind;
- 6. The commission of or attempted commission of an assault or any unlawful act, or being engaged in any illegal activity or felony, or
- 7. Flight of the Insured Borrower in any kind of aircraft other than a Scheduled Airline;
- 8. Suicide while sane or insane shall be excluded during the first year of the insurance coverage and during the first year following the inception date of any increase in the loan amount;
- Nuclear radiation, nuclear fission, nuclear fusion and/or radioactive contamination. However, medical professionals in the field of radiology are covered;

- 10. Insured Borrower engaging or taking part in any hazardous sports or activities involving a motor engine (including rallies), boxing, scuba / sky diving, parachuting or hanggliding;
- 11. Pre-Existing Conditions for death and disability benefits are excluded for a period of one year from the date of entry into the scheme by individual member;
- 12. In case of Permanent Total Disability, the following facts and events will not be covered:
  - a. Any psychiatric, mental or nervous disorder, or
  - Normal pregnancy, childbirth, abortion or miscarriage, or any complications thereof; or
  - c. Disability attributed by the insured to subjective complaints not detectable with laboratory measurement, microbiological, biochemical means and /or imaging; critical illness due to chronic illnesses / conditions.

#### **Section 6**

#### **TERMINATION OF INSURANCE:**

The insurance of an Insured Borrower shall automatically terminate at the earliest time below:

- The Insured Borrower completes his 70th birthday for Death due to accident and Permanent Total Disability due to accident only;
- Premium is not paid when due;
- Upon settlement by the Insured Borrower of the amount of the loan, including in the event of early termination;

- 10- يشارك المقترض المؤمن له أو يشترك في أي رياضات أو أنشطة خطرة تتضمن محركًا (بما في ذلك الراليات) أو الملاكمة أو غوص السكوبا/القفز في الهواء أو الهبوط بالمظلات أو القفز المظلي.
- 11- تُستثنى الحالات المرضية السابقة للتأمين لمنافع الوفاة والعجز لفترة عام واحد من تاريخ اشتراك العضو الفردي في المخطط التأميني.
- 12- في حالة العجز الكلي الدائم، لن تُغطى الحالات والأحداث التالية:
  - أ. أي اضطراب نفسي أو عقلي أو عصبي.
- ب. الحمل الطبيعي أو الولادة أو الإجهاض أو إسقاط الجنين أو أي مضاعفات خاصة بها.
- ج. العجز الذي يعزوه المؤمن له إلى شكاوى ذاتية غير قابلة للاكتشاف من خلال الإجراءات المختبرية أو الوسائل الميكروبيولوجية أو البيوكيميائية و/أو التصوير الإشعاعي؛ والأمراض الأمراض الخطيرة الناجمة عن أمراض / حالات مزمنة.

#### القسم 6

#### انهاء التأمين:

ينتهي تأمين المقترض المؤمن له تلقائيًا في أقرب وقت مما هو مذكور أدناه:

- يكمل المقترض المؤمن له عامه السبعين فيما يتعلق بحالات الوفاة الناتجة عن حادث والعجز الكلي الدائم الناتج عن حادث فقط.
  - هدم دفع قسط التأمين عند استحقاقه.
- تسوية المقترض المؤمن له لمبلغ القرض، بما في ذلك في حالة الإنهاء المبكر.

- Upon cancellation by the Policyholder of the loan agreement of the Insured Borrower, whatever the reason;
- Upon notification of a Death claim or on payment of a Permanent Total Disability of the borrower or one of the borrowers in case of co-borrowers:
- Cancellation of this Policy by the Policyholder or company at any time in accordance with the Policy terms & conditions;
- Where the Borrower is in default then the cover on that Borrower shall terminate one year after the date of payment of the last instalment and the liability of the Company shall be restricted to the difference between the Outstanding Balance as defined in the Schedule of this Policy and the amount reserved in the books of the Policyholder in respect of ageing debts.

#### **Section 7**

# <u>CLAIMS NOTIFICATION, FORMS & PROOF</u> OF LOSS:

Upon happening of an event giving rise to a claim under this Policy, the insured member/insured member's legal representative(s) and/or the Policyholder shall give immediate written notice to the company but not later than 365 days from the date of event.

Claims reported after one year from the date of occurrence shall not be payable.

The company shall have the right and opportunity to examine the insured person following a claim having been made when and so often as it may reasonably require prior to and during the payment of any benefits hereunder, and also the right and opportunity to make an autopsy in case of death where it is not forbidden by law.

The company shall make payment of the benefit insured under this Policy on receiving proof satisfactory to the company of the happening of the

- الغاء حامل وثيقة التأمين التفاقية القرض الخاصة بالمقترض المؤمن له، مهما كان السبب.
- الإخطار بمطالبة وفاة أو عند الدفع مقابل العجز الكلي الدائم للمقترض أو أحد المقترضين في حالة المقترضين المشتركين.
- إلغاء وثيقة التأمين الماثلة من قبل حامل وثيقة التأمين
  أو الشركة في أي وقت وفقًا لأحكام وثيقة التأمين
  وشروطها.
- في حالة تخلف المقترض عن السداد، عندئذ تنتهي التغطية التأمينية على ذلك المقترض بعد عام واحد من تاريخ سداد القسط الأخير وتقتصر مسؤولية الشركة على الفرق بين الرصيد المستحق وفق ما هو محدد في ملحق وثيقة التأمين الماثلة والمبلغ المحتفظ به في دفاتر حامل وثيقة التأمين فيما يتعلق بالديون القديمة.

### القسم 7

# الإخطار بالمطالبات والاستمارات وإثبات الخسارة:

عند وقوع حدث يؤدي إلى مطالبة بالتعويض بموجب هذه الوثيقة، يتعين على العضو المؤمن له / الممثل القانوني (الممثلين القانونيين) للعضو المؤمن له و/أو حامل وثيقة التأمين توجيه إخطارًا خطيًا فوريًا إلى الشركة في موعد أقصاه 365 يومًا من تاريخ الحدث.

لا تكون المطالبات المبلغ عنها بعد سنة واحدة من تاريخ وقوعها مستحقة السداد.

يحق للشركة مع إناحة الفرصة لها لمعاينة حالة الشخص المؤمن له بعد تقديم مطالبة ومتى تطلب ذلك في حدود المعقول قبل وأثناء سداد أي منافع بموجب وثيقة التأمين الماثلة، كما يحق للشركة إجراء تشريح للجثة في حالة الوفاة مع إتاحة الفرصة لها لذلك ما لم يكن محظورًا بموجب القانون.

ويتعين على الشركة سداد المنافع المؤمن لها بموجب وثيقة التأمين الماثلة عند استلام إثبات مرضِ للشركة بشأن وقوع

event upon which the sum insured is expressed to be payable, evidence of the age of the insured person and subject to full payment of premiums and inclusion under the Policy of the insured person as at the time that the event took place.

No benefit shall be payable for any claim for which the necessary substantiating proof is not furnished. الحدث الذي يتم على أساسه سداد مبلغ التأمين، وإثبات عمر الشخص المؤمن له ومع مراعاة سداد كامل أقساط التأمين وإدراجها في وثيقة التأمين الخاصة بالشخص المؤمن له في وقت وقوع الحدث.

لا تكون أي منافع مستحقة السداد لأي مطالبة والتي لم تُقدم الأدلة الداعمة اللازمة لها.

#### 7.1 HOW TO CLAIM

Any and all communications related to a claim should be addressed to the following address, marked to the attention of Company's claims department:

#### **Abu Dhabi National Insurance Company**

P. O. Box: 839, Abu Dhabi, United Arab Emirates.

Telephone: 02 4080100/fax no: 02 4080643

You may contact Abu Dhabi National Insurance Company (ADNIC) at the toll free no. 8008040/,or send an email to <a href="mailto:lifeclaims@ADNIC.ae">lifeclaims@ADNIC.ae</a>

Insured Borrower or insured Borrower's representative will contact Company and submit all the applicable claim documents as advised by Company's claim department.

#### 7.2 GENERAL CLAIMS PROCEDURE

The claims handling procedure for the insurance effected with Company, as below:

- 1. Written notice of Accidental death/ injury which could result in a claim being made under the Policy must be given to Company immediately;
- 2. Such notification, apart from stating name of the employee in respect of whom the claim is reported, should provide basic details including date of death/ accident and the type of benefit claimed;

# 1-7 كيفية تقديم مطالبة

ينبغي توجيه أي وكل المراسلات ذات الصلة بأي مطالبة على العنوان التالي، وإرسالها لعناية قسم المطالبات بالشركة:

# شركة أبوظبى الوطنية للتأمين

ص.ب: 839، أبوظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة.

هاتف: 02 4080100 / فاكس 4080643 / هاتف

ويمكنك الاتصال بشركة أبوظبي الوطنية للتأمين على الرقم المجاني 8008040/ أو إرسال رسالة بريد إلكتروني على lifeclaims@ADNIC.ae

سيتصل المقترض المؤمن له أو ممثل المقترض المؤمن له بالشركة ويقدم كل وثائق المطالبة المعمول بها التي يطلبها قسم المطالبات بالشركة.

# 2-7 إجراءات المطالبات العامة

فيما يلي إجراءات معالجة المطالبات الخاصة بالتأمين المبرم مع الشركة:

- 1- يتعين تقديم إخطار خطي بالوفاة الناتجة عن حادث / الإصابة و هو ما قد يسفر عن تقديم مطالبة بموجب وثيقة التأمين الماثلة إلى الشركة على الفور.
- 2- بالإضافة إلى ذكر اسم موظف الذي تُقدم المطالبة باسمه، ينبغي أن يتضمن هذا الإخطار البيانات الأساسية بما في ذلك تاريخ الوفاة/ الحادث ونوع المنفعة المطلوبة.

- 3. Upon receipt of claim notification, Company shall:
  - a. Register the claim and allocate a claim number, to be quoted in all subsequent communications relating to that claim;
  - b. Advice the claim number to the insured and request documentation considered necessary and reasonable for processing of the claim.
- 4. Upon receipt of the above, the corresponding Claim Form complete in all respects shall be submitted to Company together with all supporting documents requested;
- 5. Upon receipt of the documented claim from the Insured, Company shall advise any further documentation required to substantiate the claim or process the claim for settlement;
- Additionally, the company is entitled to obtain any further information/documents as it may reasonably require. The company may also, at its discretion, require the documents to be authenticated by the concerned authorities;
- 7. For all valid claims payable in accordance with the terms and conditions of the Policy, the discharge receipt would be issued within fourteen (14) working days of receipt by Company of all necessary supporting documents.

Settlement of the claim would be effected to within twenty one (21) working days of receipt by the Company of the duly signed and stamped discharge receipt

### 7.3 DOCUMENTS CHECKLIST

#### A. Accidental Death Claims:

- 3- عند استلام الإخطار بالمطالبة، تقوم الشركة بما يلي:
- أ. تسجيل المطالبة وتخصيص رقم للمطالبة للتعامل به في جميع المراسلات والاتصالات اللاحقة ذات الصلة بتلك المطالبة.
- ب. إخطار المؤمن له برقم المطالبة وطلب الوثائق المعقولة واللازمة للتعامل مع المطالبة.
- 4- عند استلام الوثائق المذكورة أعلاه، تُقدم استمارة المطالبة مستوفاة كما ينبغي إلى شركة أبوظبي الوطنية للتأمين إلى جانب كل الوثائق الداعمة المطلوبة.
- عند استلام المطالبة الموثقة من المؤمن له، تطلب الشركة أي وثائق إضافية مطلوبة لإثبات المطالبة أو معالجة المطالبة لتسويتها.
- 6- علاوة على ذلك، يحق للشركة الحصول على أي معلومات / مستندات إضافية والتي قد تطلبها الشركة بشكل معقول. يجوز للشركة أيضًا، وفق تقديرها، طلب المستندات المطلوب التصديق عليها من السلطات المختصة.
- 7- بالنسبة لكل المطالبات السارية المستحقة السداد وفقًا لشروط وثيقة التأمين وأحكامها، سيُصدر إيصال السداد في غضون أربعة عشر (14) يوم عمل من استلام الشركة لكل الوثائق الداعمة اللازمة.

يجري تسوية المطالبة في غضون واحد وعشرين (21) يوم عمل من استلام الشركة لإيصال السداد المُوقع والمختوم بحسب الأصول.

# <u>7-3 قائمة الوثائق المطلوبة</u>

# أ- مطالبات الوفاة الناجمة عن حادث:

- I. Claim Form duly completed and signed by authorized signatory;
- استمارة المطالبة معبأة بالكامل وموقعة من المفوض بالتوقيع.
- II. Accident Report (in case of Accident);

- 2- تقرير الحادث (في حالة وقوع حادث).
- III. Death Certificate (in original). In case of death taking place outside U.A.E., such original Death certificate issued abroad should be attested by U.A.E Embassy;
- 3- شهادة الوفاة (الأصلية). في حالة حدوث الوفاة خارج الإمارات العربية المتحدة، ينبغي التصديق على شهادة الوفاة الأصلية هذه الصادرة في الخارج من سفارة دولة الإمارات العربية المتحدة.
- IV. Post Mortem Report (wherever required);
- 4- تقرير تشريح الجثمان (متى تطلب الأمر ذلك).
- V. Police Report if death due to accident/Road Traffic Accident;
- 5- تقرير الشرطة إذا كانت الوفاة ناجمة عن حادث/حادث سير.
- VI. Medical Report from a hospital with a detailed diagnosis, and cause of death, if the same is not clearly mentioned in death certificate;
- 6- تقرير طبي من مستشفى يتضمن التشخيص التفصيلي وسبب الوفاة، إذا لم يُذكر السبب بشكل واضح في شهادة الوفاة.
- VII. Copy of Passport including visa page (for expatriates);
- 7- نسخة من جواز السفر تتضمن صفحة التأشيرات (للمغتربين).

VIII. Loan Application Form;

8- استمارة طلب القرض.

- IX. Complete Loan Statement (from the date of loan);
- 9- بيان القرض الكامل (من تاريخ القرض).

X. Any other document found necessary.

10- أي وثائق أخرى تعتبر ضرورية.

# **B.** Permanent Total Disability Claims (due to Accident)

# ب\_ مطالبات العجز الكلى الدائم (الناتج عن حادث)

- I. Claim Form duly completed and signed by authorized signatory;
- 1- استمارة المطالبة معبأة بالكامل وموقعة من المفوض بالتوقيع.
- II. Accident Report (in case of Accident);

- 2- تقرير الحادث (في حالة وقوع حادث).
- III. Medical Report (in original) confirming exact degree of permanent disability issued by the Medical Board;
- 3- تقرير طبي (نسخة أصلية) يؤكد على درجة العجز الدائم بدقة صادر عن الهيئة الطبية.
- IV. Police Report if disability is as a result of accident/Road Traffic Accident;
- 4- تقرير الشرطة إذا كان العجز ناجمة عن حادث/حادث سير.

- V. Medical Report from a Hospital with a detailed diagnosis, and cause of disability;
- 5- تقرير طبي صادر من مستشفى مع تشخيص تقصيلي وسبب العجز.
- VI. Copy of Passport including visa page. (for expatriates);
- 6- نسخة من جواز السفر وصفحة التأشيرات. (بالنسبة للمغتربين)

VII. Loan Application Form;

7- استمارة طلب القرض.

- VIII. Complete Loan Statement (from the date of loan);
- 8- بيان القرض الكامل (من تاريخ القرض).

IX. Any other document found necessary.

9- أي وثائق أخرى تعتبر ضرورية.

#### **Section 8**

# القسم 8

#### **LEGAL ACTIONS/DISPUTES:**

# الإجراءات القانونية / النزاعات:

No legal action for a claim can be brought against the Insurance Company until sixty (60) Days after proof of loss are received. No legal action for a claim can be brought against the insurance Company more than three (3) years after the occurrence of the Insured event لا يمكن تقديم أي إجراء قانوني بالنسبة لأي مطالبة ضد شركة التأمين في غضون ستين (60) يومًا من استلام إثبات الخسارة. لا يمكن تقديم أي إجراء قانوني بالنسبة لأي مطالبة ضد شركة التأمين بعد أكثر من ثلاث (3) سنوات من وقوع الحدث المؤمن ضد.

This Policy shall be governed by and construed in accordance with the laws of the Emirate of Abu Dhabi and United Arab Emirates. Any claims and or dispute arising out of or relating to this Policy shall be subject to the exclusive jurisdiction of the competent courts of the emirate of Abu Dhabi

تخضع هذه الوثيقة وتُفسر وفقًا لقوانين إمارة أبوظبي ودولة الإمارات العربية المتحدة. وتخضع أي مطالبات و/أي نزاع ينشأ عن هذه الوثيقة أو فيما يتعلق بها للاختصاص القضائي الحصري لمحاكم أبوظبي المختصة.

#### Section 9

# القسم 9

#### **GOVERNING LAW:**

# القانون الحاكم

This Insurance Policy shall be construed and governed by the laws of United Arab Emirates

تفسر وثيقة التأمين الماثلة وتخضع لأحكام دولة الإمارات العربية المتحدة

#### **Section 10**

#### القسم 10

# **POLICY CURRENCY:**

# عملة وثيقة التأمين:

All monetary amounts specified in this Policy are expressed in the currency of the United Arab Emirates, referred to herein as UAE Dirham.

تكون أي مبالغ مالية مذكورة في هذه الوثيقة تكون بعملة دولة الإمارات العربية المتحدة، ويشار إليها في هذه الوثيقة باسم "الدر هم الإماراتي".

# <u>القسم 11</u>

#### **PREMIUM PAYMENT:**

# دفع أقساط التأمين:

Premiums paid under this Policy are by no means refundable to the insured borrowers and give no right to any surrender value

تعتبر الأقساط المدفوعة بموجب وثيقة التأمين الماثلة غير قابلة للاسترداد للمقترضين المؤمن لهم بأي حال من الأحوال كما لا تعطي أي حق في قيمة التنازل عن وثيقة التأمين

#### **VALUE ADDED TAX "VAT" CLAUSE**

# بند ضريبة القيمة المضافة:

- 1. It is hereby declared and agreed that the insurance premium and any other amounts due to the Company in relation to this insurance Policy are subject to the Value Added Tax (VAT) pursuant to the applicable laws and regulations, and that the tax invoice to be issued by the Company to the Policyholder in relation to the insurance premium and any other amounts due to the Company shall mention the VAT amount and its percentage.
- من المقرر والمتفق عليه بموجبه أن يخضع قسط التأمين وأي مبالغ أخرى المستحقة السداد للشركة فيما يتعلق بوثيقة التأمين الماثلة لضريبة القيمة المضافة وفقًا للقوانين واللوائح المعمول بها، ويجب ذكر مبلغ ضريبة القيمة المضافة ونسبتها في الفاتورة الضريبية التي يتعين على الشركة إصدار ها لحامل الوثيقة فيما يتعلق بقسط التأمين وأي مبالغ أخرى مستحقة للشركة.
- 2. The Policyholder undertakes to pay the due VAT in accordance with the applicable laws and regulations and to indemnify the Company for any damages or penalties imposed as a result of any delay or failure to pay any VAT amounts on the due dates.
- 2- يتعهد حامل الوثيقة بسداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة وفقًا للقوانين واللوائح المطبقة وبتعويض الشركة عن أي خسائر أو عقوبات مفروضة نتيجة لأي تأخير أو تعثر عن سداد أي مبالغ خاصة بضريبة القيمة المضافة في التواريخ المددة اذاك
- 3. The Policyholder acknowledges that failure to pay the VAT amount or any part thereof on the due date is considered as failure to pay the insurance premium and entitles the Company to terminate this insurance Policy.
- 2- يقرّ حامل الوثيقة بأن التعثر في سداد مبلغ ضريبة القيمة المضافة أو أي جزء منها في تاريخ استحقاقها يعتبر بمثابة تخلف عن سداد قسط التأمين ومن ثم يخول الشركة بإنهاء وثيقة التأمين الماثلة.

#### Section 12

# القسم 12

#### **GENERAL CONDITIONS:**

# شروط عامة:

1. The cover is for all eligible existing borrowers of Policyholder residing in UAE, availing Covered Loans and are within specified age and or underwriting limits. Cover is not available for Loans towards borrower's personal medical treatment.

1- تُقدم التغطية التأمينية لكل المقترضين الحاليين المؤهلين التابعين لحامل وثيقة التأمين المقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة، والمستفيدين من القروض المغطاة ممن تقع أعمارهم ضمن الحدود العمرية و / أو حدود التأمين المحددة. وتعتبر التغطية التأمينية غير متوفرة للقروض في مقابل العلاج الطبي الشخصي للمقترض.

- 2. In the event of an insured event happening to a Insured Borrower while insured hereunder, as stated in the Schedule, the Company will pay the amount due subject to the provisions and conditions of the Policy
- 3. No interest shall be payable by the Company in respect of the period between the date of death or loss date and the payment of the insured amount to the Policyholder.
- 4. All monies payable to or by the Company under this Policy shall be paid at the principal Office of the Company and the payment by the Company to the Policyholder of any sum due under the Policy shall be a complete discharge to the Company in respect of that sum. All benefits on account of the borrower / claimant will only be made to the Policyholder.
- 5. The Company shall have the right to alter the premium rate by giving notice in writing to that effect to the Policyholder at least 60 days prior to the Policy Anniversary date.
- 6. The cover is on a Loss-occurring and Clean Cut-off basis: This means any incident/event occurring beyond mutual termination of the contract or after the normal expiry of the Policy shall not be considered eligible for payment.
- 7. The Policy would not be invalidated by the Company in case of an inadvertent error or omission by the insured borrower or the Policyholder or the Company
- 8. The company shall have the right to require satisfactory evidence of age before any benefit is paid in respect of any claimant under this Policy. If it shall be established that at the time the insured borrower first became insured hereunder his age was understated, the liability of the company shall be limited to a return of the premium paid in respect of that borrower. No benefits shall be paid in respect of a borrower who attains the maximum coverage age specified in the schedule of this Policy (at which time that borrower shall cease to be covered).

- 2- في حالة وقوع حدث مغطى تأمينياً للمقترض المؤمن له عندما يكون مؤمنًا عليه بموجب وثيقة التامين الماثلة، عندئذ تدفع الشركة المبلغ المستحق وفقًا لشروط وثيقة التامين الماثلة وأحكامها.
- 3- لا تكون أي فائدة مستحقة السداد من الشركة وذلك فيما يتعلق بالفترة بين تاريخ الوفاة أو تاريخ الخسارة وتاريخ دفع مبلغ التأمين إلى حامل الوثيقة.
- 4- يجب دفع كل الأموال المستحقة الدفع من قبل الشركة أو لها بموجب هذه الوثيقة في المقر الرئيسي للشركة ويعتبر دفع الشركة لحامل الوثيقة لأي مبلغ مستحق بموجب الوثيقة إبراء ذمة كامل للشركة فيما يتعلق بذلك المبلغ. ستُدفع كل المنافع على حساب المقترض / مقدم المطالبة إلى حامل الوثيقة فقط.
- 5- يحق للشركة تغيير قيمة القسط بموجب توجيه إشعار خطي بهذا المعنى إلى حامل الوثيقة قبل 60 يومًا على الأقل من التاريخ السنوي للوثيقة.
- 6- تعتبر التغطية التأمينية على أساس وقوع الخسارة والإنهاء التام: هذا يعني أن أي حادث / حدث يقع بعد الإنهاء المتبادل للعقد أو بعد الإنهاء العادي لسياسة التأمين لا يعتبر مؤهلاً للسداد.
- لن تبطل الشركة وثيقة التأمين في حالة وقوع خطأ
  أو إغفال غير مقصود من جانب المقترض المؤمن
  له أو حامل وثيقة التأمين أو الشركة
- 8- يحق للشركة طلب دليل مقبول على العمر قبل سداد أي منفعة لأي مقدم مطالبة بموجب هذه الوثيقة. وفي حالة ثبوت أن عمر المقترض المؤمن له كان أقل من الواقع عند بداية التغطية بموجب الوثيقة، تقتصر مسؤولية الشركة على إعادة القسط المدفوع فيما يتعلق بهذا المقترض. ولن يتم دفع أي منافع لأي مقترض والذي يصل إلى الحد الأقصى لعمر التغطية المحدد في جدول الوثيقة (حيث يتوقف المقترض عن التمتع بالتغطية التأمينية في هذا الوقت).

- 9. Representatives of the Company shall at any reasonable time have the right to inspect and examine the risk and the Policyholder shall provide the representatives of the Company with all requested details and information.
- 10. The due observance and fulfilment of the terms of this Insurance Policy in so far as they relate to anything to be done or complied with by the Insured Borrower and the truth of the statements and answers in the questionnaire and proposal made by the Insured Borrower shall be a condition precedent to any liability of the Company
- 11. It is a condition of this insurance that the Insured borrower has disclosed to the Company, before the contract concluded, every material fact and/or circumstance which was known to the Insured Borrower, and the Insured Borrower is deemed to know every circumstance which, in the ordinary course of business, ought to be known by them. If the Insured Borrower has failed to make such disclosure, the Company may avoid the contract. Every circumstance is material, which would influence the judgment of a prudent Company in fixing the premium, or determining whether they will take the risk. It is also a condition of this insurance that the Insured Borrower shall notify the Company during the validity of the contract, and before the renewal(s) are concluded and during the validity of each renewal, of any changes in the material fact and /or circumstances, which may increase the risk to be borne by the Company.
- 12. If a claim upon this Insurance Policy be in any respect fraudulent or if any false declaration is made or used in support thereof, or if any fraudulent means or devices are used by the Insured Borrower or any one acting on his behalf to obtain any benefit under this Insurance Policy or if the loss, destruction or damage be occasioned by the wilful act or with the connivance of the Insured borrower all benefits under this Policy shall be forfeited.

- و- يحق لممثلي الشركة في أي وقت معقول معاينة
  المخاطر وفحصها ويجب على حامل الوثيقة تزويد
  ممثلي الشركة بكل التفاصيل والمعلومات المطلوبة.
- 10- إن التقيد الواجب والامتثال التام لشروط وثيقة التأمين الماثلة بقدر تعلقها بما يتعين على المقترض المؤمن له عمله أو التقيد به وكذلك صحة البيانات والإجابات الواردة في الاستبيان وطلب التأمين الذي يتقدم به المقترض المؤمن له يُعتبر شرطًا مسبقًا لأي مسؤولية تترتب على شركة التأمين.
- بموجب هذا التأمين، يتعين على المقترض المؤمن له بالإفصاح إلى شركة التأمين، قبل إبرام العقد، عن كل الحقائق الجو هرية و/أو الظروف المعروفة لدى المقترض المؤمن له، ويعتبر المقترض المؤمن له على علم يكل الظروف التي ينبغي أن يكون على علم بها في سياق العمل المعتاد. وفي حالة إذا عجز المقترض المؤمن له في تنفيذ هذا الإفصاح، يجوز للشركة الإحجام عن توقيع العقد. تعتبر أي ظروف جو هرية إذا كان من شأنها التأثير على حكم أي شركة متعقلة في تحديد قسط التامين أو تحديد مدى قبول المخاطرة من عدمه. من بين شروط هذا التأمين أيضًا أن يخطر المقترض المؤمن له الشركة في أثناء فترة سربان العقد، وقبل تنفيذ التجديد (التجديدات) وفي أثناء فترة سريان كل تجديد، بأي تغييرات تطرأ على الحقائق و/أو الظروف الجوهرية التي قد تؤدي إلى زيادة المخاطر التي ستتحملها الشركة.
- 12- في حالة اكتشاف أن أي مطالبة مقدمة بموجب وثيقة التأمين هذه احتيالية من أي جانب أو في حالة تقديم أي إقرار زائف أو استخدامه لدعم المطالبة الاحتيالية، أو في حالة استخدام أي وسيلة أو أدوات احتيالية من قبل المقترض المؤمن له أو أي شخص يتصرف بالنيابة عنه للحصول على أي تعويض بموجب وثيقة التأمين هذه أو إذا حدثت الخسارة أو الإتلاف أو الأضرار بسبب التصرف المتعمد أو بالتواطؤ مع المقترض المؤمن له، تصادر كل التعويضات بموجب وثيقة التأمين المائلة.

13. The Policy benefits in relation to Outstanding Loan balance at the time of claim arising from Death due to accident, shall be payable to the Policyholder as the exclusive and irrevocable beneficiary.

The Policyholder commits to recognise such benefits payments as payments made by the Insured Borrowers themselves to clear (or compensate for) his pending debt.

The Policy benefits in relation to the double indemnity at the time of claim shall be payable to the Named Beneficiary/legal heirs in case of Death & Insured Borrower in case of Permanent Total Disability as the exclusive and irrevocable beneficiary for the benefit as specified in the Section 2 Schedule of this Policy.

- 14. Any provision of the Policy which, on the, Policy Effective Date, is in conflict with statutes of jurisdiction in which the Policy is issued, is hereby amended to conform to the minimum requirements of such statutes.
- 15. In the event of a claim for Death the outstanding Loans as per the last monthly declaration prior to the date of the insured event shall be used to determine the sum insured potentially payable (rather than the outstanding amount applicable at the end of the deferment period or the amount of Loans approved) including the accrued interest subject to the payment of premium.
- 16. A Borrower's insurance under this Policy shall be non-assignable.

#### Section 13

#### **SANCTION CLAUSE:**

The Company shall not be deemed to provide cover and the Company shall not be liable to pay any claim or provide any benefit hereunder to the extent that the provision of such cover, payment of such claim or provision of such benefit would expose that insurer to any sanction, prohibition or restriction 12- تكون مزايا ومنافع وثيقة التأمين فيما يتعلق برصيد القرض المستحق في وقت المطالبة الناشئة عن الوفاة الناتجة عن حادث مستحقة السداد لحامل وثيقة التأمين بصفته المستفيد الحصري والنهائي.

يتعهد حامل وثيقة التأمين بالإقرار بدفعات المزايا والمنافع باعتبارها دفعات يسددها المقترضون المؤمن لهم أنفسهم لتسوية (أو تعويض) ديونه المعلقة.

تكون منافع وثيقة التأمين فيما يتعلق بالتعويض المزدوج في وقت المطالبة مستحقة السداد إلى المستفيد المحدد بالاسم / الورثة القانونيين في حالة الوفاة والمقترض المؤمن له في حالة العجز الكلي الدائم باعتباره المستفيد الحصري والنهائي من المنافع وفق ما هو محدد في القسم 2 من الملحق المرفق بوثيقة التأمين الماثلة.

- 14- ويعدل أي حكم من أحكام وثيقة التأمين والذي يتعارض، في تاريخ سريانه، مع قوانين الاختصاص القضائي الذي صدرت فيه وثيقة التأمين حتى يتوافق مع الحد الأدنى لمتطلبات هذه القوانين.
- 15- في حالة المطالبة بالتعويض عن الوفاة، يجب استخدام القروض المستحقة وفقًا للإقرار الشهري الأخير قبل تاريخ الحدث المؤمن له لتحديد مبلغ التأمين الذي يكون مستحقاً السداد (بدلاً من المبلغ المستحق المطبق في نهاية فترة التأجيل أو مبلغ القروض المعتمد) بما في ذلك الفائدة المستحقة مع مراعاة سداد قسط التأمين.
- 16- يكون تأمين المقترض بموجب وثيقة التأمين الماثلة غير قابل للتنازل.

#### القسم 13

#### بند العقوبات:

لا تكون الشركة ملزمة بتقديم تغطية تأمينية كما لا تكون الشركة مسؤولة عن دفع أي مطالبة أو تقديم أي منافع بموجب هذه الوثيقة إلى الحد الذي يكون فيه تقديم مثل هذه التغطية التأمينية أو دفع هذه المطالبة أو تقديم المنافع من شأنه أن يعرّض شركة التأمين لأي عقوبة أو حظر أو قيد بموجب

under United Nations resolutions or the trade or economic sanctions, laws or regulations of the European Union, France or Germany or UAE as attached to the Policy.

قرارات الأمم المتحدة أو بموجب العقوبات التجارية أو الاقتصادية، أو القوانين أو اللوائح المعمول بها لدى الاتحاد الأوروبي أو فرنسا أو ألمانيا أو الإمارات العربية المتحدة على النحو المرفق بوثبقة التأمين.

#### **Section 14**

#### **CHANGES IN LAW:**

In the event of any change in law, whether arising from legislation, decisions of the courts, any act or regulation of a regulatory authority or otherwise at any time after the Company entered into this Agreement by which whether retroactively or prospectively

- 1. The Company's liability hereunder is materially increased or extended; or
- 2. The parties are obliged to change, adapt or revise the Policy Period, the Policyholder interest, the limits of liability, aggregate limits, premium or any other material subject matter of this insurance Agreement; or
- 3. This insurance Agreement is subject to regulatory, official or governmental fees or charges, the parties (Policyholder and Company) hereto agree to take up for immediate discussion at the request of either party in order to agree on an equitable revision of the terms of this insurance Agreement. Failing agreement on such revision within 30 days after such a request the Company's liability hereunder shall be determined as if the said change in law had not taken place and the Company shall have the right to cancel this insurance Agreement at any time with immediate effect.

# التغييرات التي تطرأ على القانون:

في حالة حدوث أي تغيير في القانون، سواء أكان ناشئًا عن التشريعات أو قرارات المحاكم أو أي عمل أو لائحة صادرة عن سلطة تنظيمية أو غير ذلك في أي وقت من الأوقات بعد إبرام الشركة لهذه الاتفاقية والتي بموجبها يطبق ما يلي - سواء بأثر رجعي أو بأثر مستقبلي -

- 1- زيادة مسؤولية الشركة أو تمديدها بموجب وثيقة التأمين الماثلة بشكل جو هري.
- 2- التزام الطرفان بتغيير فترة وثبقة التامين أو مصلحة حامل الوثيقة أو حدود المسؤولية أو إجمالي الحدود أو الأقساط التأمينية أو أي موضوع جو هري آخر لاتفاقية التأمين الماثلة أو تكييفها أو مر اجعتها.
- خضوع اتفاقية التأمين الماثلة للرسوم التنظيمية أو الرسمية أو الحكومية، يوافق الطرفان حينها (حامل وثيقة التأمين والشركة) بموجب هذه الاتفاقية على إجراء مناقشة فورية بناءً على طلب أي من الطرفين بغرض الاتفاق على إجراء مراجعة منصفة لشروط اتفاقية التأمين الماثلة. في حالة عدم الاتفاق على هذه المر اجعة في غضون مدة 30 يومًا بعد هذا الطلب، يجب تحديد مسؤولية الشركة بموجبها كما لو لم يحدث التغيير المذكور في القانون، ويحق للشركة الغاء اتفاقية التأمين الماثلة في أي وقت من الأوقات وبأثر فوري.